

يمكن القول إن عزل الموظف بسبب إهمال المنصب يشكل جزءاً أساسياً من النظام التأديبي الجراء قانونياً بطريقة تضمن التوازن بين كفاءة الدارة في ضمان حسن سير المرافق العامة ، الموظف العام الذي أخل بواجباته من التعسف في إصدار قرار العزل . ففي سياق بناء دولة القانون يصبح الاهتمام بالموظف العمومي و المحافظة عليه أمراً ل بد من كونه يمثل يد الدولة التي تشرف على إدارة مرافقها العامة يتطلب قرار الدارة المختصة بإنهاء خدمة الموظف العمومي من خلال إصدار كما سعى المشرع من خلال هذا المرسوم إلى تحقيق توازن بين المصلحة العامة للدارة و حقوق من خلل تعريف وضعية إهمال المنصب التي تتحقق فقط عند توافر شروط معينة . يتسبب في إهمال المنصب و قد أوضح المرسوم الطبيعة القانونية لجراء العزل بإعتباره إجراء إدارياً مع التركيز على ضمان الشرعية المطلوبة للقرار الخاص بعزل الموظف بسبب